بيان المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية السيد لويس مورينو أوكامبو إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عملاً بقرار المجلس رقم 1593 (2005)

السيد الرئيس، أصحاب السعادة،

شكراً على إتاحتي الفرصة مرة أُخرى لإطلاع المجلس على أنشطة مكتبي. فمنذ تقريري المُقـدم في كـانون الأول/ديسمبر من العام الماضي، قُمتُ بتقديم أدلة إلى قضاة المحكمـة الجنائيـة الدوليـة وذلـك في 27 شباط/فبراير 2007.

وفي 27 شباط/فبراير 2007، أصدر القضاة قرارهم. وقد ارتأوا أن الأدلة المُقدمة توفر أسباباً معقولة تدعو للاعتقاد بأن أحمد محمد هارون، وزير الدولة السابق بوزارة الداخلية، وعلي محمد علي عبد الرحمن، المعروف أيضاً بـ "علي كوشيب" – قائد الجنجويد/المليشيا – اتحدا معاً لاضطهاد المدنيين في دارفور ومهاجمتهم. وأوضحت الدعوى التي رفعتها جهة الادعاء كيف وضع أحمد محمد هارون نظاماً استطاع من خلاله تجنيد المليشيا/الجنجويد وتمويلهم وتسليحهم، وذلك لتعزيز القوات المسلحة السودانية. وأوضحت الدعوى أيضاً كيف حرض أحمد محمد هارون المليشيا/الجنجويد على مهاجمة السكان المدنيين وارتكاب جرائم واسعة النطاق في حقهم. وقد بيّنت دعوى جهة الادعاء أن علي كوشيب كان جزءاً أساسياً من ذلك النظام، إذ كان يقوم شخصياً بتوزيع الأسلحة وقيادة الهجمات ضد القُرى. ومعاً، فقد ارتكبا جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب.

وقد أصدر القضاة أمرَي قبض بحق كل من السيد هارون والسيد كوشيب. ووفقاً لقرار المحكمة، فإن قلم المحكمة بصدد إرسال طلبات لالتماس التعاون في تنفيذ أمرَي القبض.

وما زال الوضع الراهن في دارفور منذراً بالخطر. إذ يوجد في الإقليم حالياً 4 ملايين نسمة من السكان في حاجة إلى مساعدات إنسانية في المنطقة، أي *ثلثا* سكان دارفور. كما يوجد مليونان من الأشخاص المشردين داخلياً، في غاية التعرض للخطر. إذ يتواصل شن الهجمات عليهم وعلى العاملين الدوليين، فضلاً عن العراقيل المتكررة التي تضعها السلطات أمام توزيع المساعدات. ويتحكم حالياً في هذا الوضع الفظيع نفس الشخص المطلوب لدى المحكمة، وهو أحمد هارون (وزير الدولة الحالي بوزارة الشؤون الإنسانية).
هذا هو الرجل نفسه الذي أعلن في اجتماع عام، في سنة 2003، أنه مُنح، بتعيينه مسؤولاً عن مكتب دارفور الأمني، كل السلطة والتفويض ليقتل أياً كان في دارفور أو ليعفو عنه في سبيل تحقيق السلم والأمن.

يقتضي القانون مثول أحمد هارون وعلي كوشيب أمام المحكمة. ويتطلب هذا التحدي الكبير من الجميع تعاوناً غير مشروط. ويجب على مجلس الأمن والمنظمات الإقليمية الاضطلاع بدور رائد في مناشدة السودان بإلقاء القبض على هذين الشخصين وتسليمهما إلى المحكمة. ولدى دولة السيادة الوطنية، السودان، واجب قانوني للقيام بذلك، وتملك القدرة على القيام بذلك. ونحن نعوّل على كل دولة بأن تُنفذ أمري القبض وتلفي القبض على أي من الشخصين دَخَل أراضيها. ونأمل أن يتم، خلال زيارة بعثة مجلس الأمن إلى الخرطوم، معالجة مشكلة تعاون السودان مع المحكمة الجنائية الدولية.

ويتطلب الوضع في دارفور حلاً شاملاً، إذ تضطلع المحكمة الجنائية الدولية بالمهام الموكلة إليها. وسيختتم المكتب تحقيقه الأول ويواصل تقييم المعلومات المتعلقة بالجرائم الراهنة. وحسب ما يُؤكده نظام روما الأساسي، فإن إقامة العدل في الجرائم الماضية والحالية ستُعزز الأمن في دارفور.

السيد الرئيس

إن التحقيق في وضع دارفور مستمر منذ عامين ونَيف. وقد أجرى مكتبي تحقيقاً مستقلاً ونزيهاً. وركز المكتب على بعض الجرائم الشديدة الخطورة وعلى الأشخاص الذين يتحملون، وفقاً للأدلة المجمعة، المسؤولية الكبرى عن تلك الجرائم. وتُركز دعوانا على الأحداث التي وقعت في عامي 2003 و2004 اللذين سُجل خلالهما أكبر عدد من الجرائم.

لقد وقعت الجرائم في دارفور في سياق صراع مسلح اشتركت فيه قوات الأمن السودانية مع الميليشيا/الجنجويد ضد مجموعات التمرد المنظمة التي تضم جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة. وابتداءً من 2003، دخل تسيير حملة مكافحة التمرد طوراً جديداً نتج عنه شن هجمات ضد سكان مدنيين في دارفور، ينتمون أساساً إلى الفور والمساليت والزغاوة، أُعتبروا بأنهم يدعمون أو يتعاطفون مع المتمردين. وفي إطار التنفيذ المشترك لهذه الحملة، شنت القوات المسلحة السودانية والميليشيا/الجنجويد هجمات على كُدوم وبنديسي ومُكجر وأروالا، وذلك تقريباً في الفترة ما بين آب/أغسطس 2003 وآذار/مارس 2004.

ولم تكن القوات تستهدف أي حضور للمتمردين في هذه القُرى، بل كانت تاجمها استناداً إلى أساس مؤدّاه أن هؤلاء المدنيين من مساندي المتمردين. وأصبحت هذه الاستراتيجية مبرراً لأعمال القتل والاغتصاب الجماعية ضد مدنيين كان من المعروف أنهم لم يكونوا مشاركين في أي صراع مسلح. وقد أدت هذه الاستراتيجية إلى التشريد القسري لجماعات بأكملها.

وأوضحت الدائرة التمهيدية في قرارها بتاريخ 27 نيسان/أبريل، أن هنالك أسباباً معقولة للاعتقاد بأن أحمد هارون وعلي كوشيب يتحملان المسؤولية الجنائية عن الجرائم التي وصفتها جهة الادعاء، ألا وهي 51 تمة تتعلق بجرائم ضد الإنسانية (مثل: الاضطهاد، والقتل، والاغتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي، والتعذيب، والمعاملة القاسية، والحبس غير القانوني، والنهب، والنقل القسري للمدنيين) وجرائم حرب (مثل: الاغتصاب، والهجوم المُتعمد على المدنيين، والنهب).

السيد الرئيس

لقد عُيّن أحمد هارون وزيراً للدولة بوزارة الداخلية وذلك بعد وقت قصير من هجوم المتمردين على مطار الفاشر في نيسان/أبريل 2003. وكُلف كذلك بمهمة رئاسة "مكتب دارفور الأمني". لقد اكتسب أحمد هارون خبرة في تعبئة وتجنيد الميليشيا لدعم الجهود المبذولة في مكافحة التمرد، وذلك عندما كان في كُردُفان، جنوب السودان، في التسعينيات. وكانت اللجان الأمنية الولائية والمحلية في دارفور - المؤلفة من ممثلي الجيش والشرطة والأجهزة الأمنية - ترفع تقاريرها إلى أحمد هارون، لا سيما في المسائل المتعلقة بتجنيد الميليشيا/الجنجويد وتمويلها وتسليحها، وذلك في سياق حملة مكافحة التمرد. وقد جنّد أحمد هارون المليشيا/الجنجويد وحرضها على العنف مع إلمامه التام أنم، أثناء الهجمات المشتركة مع الجيش السوداني، سيرتكبون جرائم ضد السكان المدنيين.

لقد قام علي كوشيب شخصياً، "عقيد العُقداء" بمحلية وادي صالح في غرب دارفور، بقيادة الميليشيا/ الجنجويد أثناء الهجمات على القُرى الأربع المذكورة، مُشرفاً على الإعدامات المستعجلة وأعمال الاغتصاب الجماعية.

السيد الرئيس

ينبغي أن تتمثل الخطوة التالية في إلقاء القبض على هارون وكوشيب وإتاحة مُثولهما أمام المحكمة، وتأتي بعد ذلك الإجراءات المتعلقة باعتماد التُهم. ويتواصل التحقيق في هذه الدعوى استعداداً للمُضي قُدماً في الإجراءات التمهيدية وفي إجراءات المحاكمة.

وفي موازاة ذلك، يُواصل المكتب بالتنسيق مع المُسجل مراقبة أمن الشهود وتطبيق تدابير حمايتهم التزاماً بواجباته المنصوص عليها في المادة 68 (1) التي تتناول حماية الشهود، وتنفيذ الإجراءات الحمائية. ونحن ممتنون للشركاء الدوليين على المساعدة. ودعوني أيضاً أُؤكد، في هذا السياق، أهمية اتفاقات إعادة توطين الشهود.

فضلاً عن ذلك، وكما ورد في تقريري المؤرخ كانون الأول/ديسمبر 2006، فإن المكتب يواصل جمع المعلومات عن الجرائم الراهنة التي يرتكبها كل أطراف الصراع في دارفور، ويواصل المكتب كذلك مراقبة امتداد العنف إلى كل من تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى، وكلتاهما من الدول الأطراف في نظام روما الأساسي. ودعوني أُشدد، بذا الشأن، على عدد من الأمور المثيرة للقلق الشديد:

أولاً: في دارفور، ثمة ادعاءات بأن الحكومة السودانية كانت تشن غارات جوية بشكل عشوائي ومفرط طوال الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير حتى نيسان/أبريل، مع تعرض بعض القُرى لقصف جوي بالقنابل على مدى عشرة أيام؛ وتوجد ادعاءات تتعلق بجرائم ارتكبتها قوات التمرد، من ضمنها جرائم ارُتكبت ضد الموظفين الدوليين؛ وتوجد تقارير عن اعتداءات على الأشخاص المشردين داخلياً، ولا سيما تقارير عن اغتصاب النساء اللائي يُغامرن بالخروج من المخيمات؛ وتوجد معلومات عن اشتباكات محلية، يُدّعى بأن سبب بعضها يرجع إلى مساعٍ لمكافأة الذين يتآزرون مع المليشيا/الجنجويد. ونحن نُحلل حالياً كل هذه المسائل تحليلاً قضائياً أولياً.

وحسب المعلومات المتاحة، يبدو أن أطراف الصراع يواصلون خرق القانون الإنساني الدولي. فقد تم توثيق الاعتداءات على بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (أميس) جيداً، بالإضافة إلى الاعتداءات على موظفي الأمم المتحدة والعاملين الدوليين، مثل تلك الاعتداءات التي وقعت في 19 كانون الثاني/يناير في نيالا أو تلك التي وقعت أخيراً بتاريخ 27 أيار/مايو 2007 في الفاشر والتي استهدفت وقتلت مصرياً من بعثة الأمم المتحدة في السودان لحفظ السلام (أونميس). وفي غضون ثلاثة أشهر وَنيف، في الفترة ما بين مطلع شباط/فبراير ومطلع أيار/مايو، لقي أحد عشر شخصاً من قوات حفظ السلام أو من الشرطة التابعين للاتحاد الأفريقي حتفهم بينما أُصيب خمسة آخرون بجروح خطيرة. فضلاً عن ذلك، تعرض عدد كبير من العاملين في الإغاثة للاعتداء والضرب مع اختطاف سياراتهم. وأؤكد أن الاعتداء على موظفي المساعدة الإنسانية ممنوع بموجب القانون الإنساني الدولي ويُشكل جريمة حرب تقع في نطاق اختصاص المحكمة الجنائية الدولية. ويُكرر المكتب أن الذين يتحملون القسط الأكبر من المسؤولية عن هذه الجرائم، يجب تقديمهم للعدالة. إنه لقلق بالغ لمكتبي أن يظل أحمد هارون، المطلوب لدى المحكمة بسبب الفظائع التي ارُتكبت ضد سكان مدنيين، والتي أجبرتهم على النزوح نحو مخيمات المشردين داخلياً، حتى اليوم وزيراً للدولة بوزارة الشؤون الإنسانية في السودان مسؤولاً عن مراقبة هؤلاء السكان المعرضين للخطر والموظفين الدوليين الذين يُساعدونهم والتأثير عليهما. وألتمس من المجلس أن يجد حلاً، أثناء زيارته إلى الخرطوم، لهذا الوضع غير المقبول.

ثانياً: في شرقي تشاد، جمع المكتب بيانات عن الهجمات المُبلغ عنها في آذار/مارس 2007 في قريتي تيرو ومارينا، وبيانات عن هجمات على مخيمات اللاجئين. وقد تم الإبلاغ عن توغل عناصر الميليشيا/الجنجويد القادمين من السودان في الأراضي التشادية، بالإضافة إلى وجود متمردين سودانيين في شرقي تشاد ووجود متمردين تشاديين في دارفور. وتخضع كل الجرائم المزعومة التي وقعت في 2007، أي منذ أن أصبح تشاد دولة طرف، لولاية المحكمة الجنائية الدولية القضائية.

ثالثاً: في 22 أيار/مايو، فتح مكتبي تحقيقاً في جمهورية أفريقيا الوسطى. ويُركز هذا التحقيق على جرائم يُدّعى بأنها ارُتكبت في عامي 2002 و2003، حيث كان هنالك ارتكاب واسع النطاق لجرائم شملت العديد من حالات الاغتصاب. ويواصل مكتبي كذلك رصد الوضع في كل أنحاء جمهورية أفريقيا الوسطى، بما في ذلك التقارير المتعلقة بالعنف في الشمال منذ 2005. وعلى الحدود مع دارفور، كانت هنالك حوادث عنف في سياق مزاعم بمساندة مجموعات المتمردين القادمين من السودان.

السيد الرئيس

ومنذ تقريري الأول لمجلس الأمن حزيران/يونيو 2005، بذل المكتب جهود جبارة لُيقّيم ما إذا كانت دعواه مقبولة بموجب النظام الأساسي. ودعوني أُؤكد كما أكدتُ من قبل أن تقييم المقبولية ليس حكماً على النظام العدلي السوداني ككل، بل إنه تقييم لمعرفة ما إذا كانت الحكومة السودانية قد حققت أو تُحقق في الدعوى القضائية التي اختارتا جهة الادعاء.

وتابعت جهة الادعاء عن كثب كل مبادرات المساءلة التي اتخذتا السلطات السودانية. خلال سلسلة من الاتصالات مع الحكومة السودانية، طلب المكتب من الحكومة السودانية إفادته بآخر المستجدات بشأن الحالة الراهنة لإجراءاتا القضائية الوطنية. وفي خطاب بتاريخ 9 كانون الأول/ديسمبر، ذكرت وزارة العدل السودانية أنه أُلقي القبض على أربعة عشر شخصاً في إطار أحداث وقعت في جنوب دارفور وفي غرب دارفور. وكان اسم علي كوشيب من بين الأسماء المرتبطة بذه الأحداث.

خلال بعثة إلى الخرطوم من 27 كانون الثاني/يناير إلى 7 شباط/فبراير 2007 لتحليل تلك التطورات، اجتمع المكتب مع وزير العدل، ووكيل وزارة العدل، ورئيس القضاة بغرب دارفور، ورئيس المحكمة الخاصة لغرب دارفور. وقد أجرينا مقابلات مع المستشارين الخاصين الثلاثة للجنة التحقيق القضائية.

وتستهدف دعوى جهة الادعاء أحمد هارون وعلي كوشيب اللذين اتحدا في إطار مبادرة منهجية ومنظمة لمهاجمة سكان مدنيين في دارفور. ولا يوجد تحقيق في السودان بشأن مثل هذا السلوك الجنائي. ولم يخضع

أحمد هارون لأية إجراءات قضائية. إن التحقيق مع علي كوشيب لا يتصل بنفس الأحداث التي يُحقق فيها المكتب، كما لا يربط بين علي كوشيب وأحمد هارون. ولا تشمل التحقيقات السودانية الشخصين نفسهما ولا السلوك نفسه موضوعي الدعوى القضائية المعروضة أمام المحكمة.

وارتأت الدائرة التمهيدية أن الدعوى ضد أحمد هارون وعلي كوشيب تقع في نطاق اختصاص المحكمة وبالتالي تبدو مقبولة.

السيد الرئيس

تقضي الفقرة (2) من القرار 1593 الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بأن تتعاون الحكومة السودانية وكل الأطراف الأخرى في الصراع في دارفور مع المحكمة ومع المدعي العام تعاوناً تاماً وأن تقدم إليهما المساعدة اللازمة.

منذ بدء تحقيقنا، كانت مشاركة الحكومة السودانية في العملية هامة لضمان الحصول على الصورة الكاملة للأحداث في دارفور. وقد كان هنالك قدر ما من التعاون، ولكن لم يُبَت بعد في عدد من الطلبات التي وُجهت للحصول على المساعدة، لا سيما الطلبين اللذين تم تقديمهما لاستجواب أحمد هارون وعلي كوشيب. وفي خطاب بتاريخ 15 شباط/فبراير ، أكد وزير الدولة بوزارة الشؤون الخارجية السيد علي كرتي رفض الحكومة السماح بمثل هذا الاستجواب.

حثّ محاورون كبار نظرائهم في الحكومة السودانية على الاضطلاع بمسؤولياتم والتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية. ونحن ممتنون لدعمهم لنا. وفي 17 نيسان/أبريل، أرسل المكتب خطاباً إلى حكومة السودان طالباً منها إيضاح موقفها فيما إذا كانت تودّ أم لا تودّ أن تتعاون مع المحكمة. ولكن، لم يصل أي ردّ، بل على العكس، أُدلي وما زال يُدلى علناً بعدد من التصريحات التي تُفيد بأن حكومة السودان لن تعمل مع المحكمة.

السيد الرئيس

إن الفقرة (3) من القرار رقم 1593 الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة تدعو المحكمة والاتحاد الأفريقي إلى مناقشة الترتيبات العملية لتسهيل عمل المدعي العام والمحكمة، بما في ذلك مناقشة إمكانية القيام بإجراءات قضائية في الإقليم.

وكان المكتب يجتمع بانتظام مع الدول الأفريقية ومع ممثلي الاتحاد الأفريقي. وفي الأول من آذار/مارس، تم دعوة رئيس المحكمة والمدعي العام ومسجل المحكمة لإطلاع لجنة الممثلين الدائمين للاتحاد الأفريقي عن أعمالهم. وإنني أعبر عن امتناني لما تقدمه رئاسة الاتحاد الأفريقي من دعم في هذا الصدد. وفي 20 حزيران/يونيو، سيلتقي رئيس المحكمة ومُسجل المحكمة وشخصي برئيس الاتحاد الأفريقي، الرئيس الغاني جون كوفور.

ويُحرز كذلك تقدم في المناقشات المتعلقة بإبرام مذكرة تفاهم تُنظم العلاقة العامة بين المحكمة والاتحاد الأفريقي.

وكانت هنالك اتصالات أُخرى مفيدة، حيث استفاد المكتب من تبادل وجهات النظر مع كل من جان إلياسون (المبعوث الخاص للأمم المتحدة) وسالم سالم (المبعوث الخاص للاتحاد الأفريقي).

كما أقوم على نحو منتظم بإطلاع الأمين العام لجامعة الدول العربية والدول الأعضاء في الجامعة. إذ أن استيعاب هذه الدول لاستقلالية المكتب وحياديته كان وما زال ذو أهمية بالغة.

وتواصل المحكمة تحسين فهمها للمجتمعات المحلية وكان هذا هو الهدف من الزيارة الأخيرة التي قام بها مُسجل المحكمة إلى دولة تشاد. ومن أجل الغرض ذاته، تم ترجمة وثائق ذات صلة بالمحكمة إلى اللغة العربية ونشرها.

السيد الرئيس، أصحاب السعادة،

ارتأى المجلس في قراره رقم 1593، أن العدالة والمحاسبة عنصران حيويان لتحقيق السلم الدائم في دارفور.

ويسير الآن المكتب قُدماً نحو إنهاء استعداداته لبدء إجراءات المحاكمة التمهيدية في حق السيد هارون والسيد كوشيب. الأهم في الأمر هو اعتقالهما وتسليمهما للمحكمة.

ويعوّل المكتب على المجلس، وعلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وعلى الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، وعلى شركائه الرئيسيين - الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية - لمناشدة السودان باعتقال أحمد هارون وعلي كوشيب وتسليمهما إلى المحكمة الجنائية الدولية.